

فقه العبادات مع الشيخ سعد الخثلان التيمم حقيقتها ومشروعيتها

ح42

سعد الخثلان

اذاعة القرآن الكريم من المملكة العربية السعودية تقدم فقه العبادات فقه العبادات برنامج من اعداد وتقديم فضيلة الشيخ الدكتور سعد بن تركي الخثلان تنفيذ فهد بن سعد الفريان بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - [00:00:04](#)

والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهديه الى يوم الدين ايها الاخوة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته حياكم الله تعالى في هذه الحلقة الجديدة من هذا البرنامج - [00:00:38](#)

والتي نتناول فيها موضوعا جديدا ونبدأ بذكر بعض احكام هذا الموضوع ونستكمل الحديث عن بقية احكامه في الحلقات القادمة ان شاء الله اتحدث معكم ايها الاخوة عن التيمم ونتكلم في هذه الحلقة عن حقيقة التيمم ومشروعيتها - [00:00:56](#)

والاحوال التي ينوب فيها التيمم عن الماء ونقول التيمم في لغة العرب القصد ومنه قول الله تعالى ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون اي لا تقصدوا بنفقاتكم الرديئة من المال ثم نقل في عرف الفقهاء - [00:01:18](#)

الى التعبد لله تعالى بقصد الصعيد لمسح الوجه واليدين والاصل فيه الكتاب والسنة والاجماع اما الكتاب فقول الله تعالى وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا - [00:01:37](#)

طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون واما السنة فاحاديث كثيرة دلت على مشروعيتها وسيأتي ذكر بعضها ان شاء الله تعالى - [00:01:59](#)

وقد اجمعت الامة على مشروعية التيمم عند تحقق شروطه وقد نزلت اية التيمم لما كان النبي صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره في احدى الغزوات ونفذ الماء الذي بايدي الناس - [00:02:21](#)

ففي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره حتى اذا كنا بالبيداء او بذات الجيش انقطع عقد لي فاقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه - [00:02:38](#)

واقام الناس معه وليسوا على ما فاتى الناس الى ابي بكر الصديق فقالوا الا ترى ما صنعت عائشة اقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم والناس ليسوا علماء وليس معهم ماء - [00:02:56](#)

فجاء ابو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي قد نام فقال لعائشة حبستي رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس ليسوا علماء وليس معهم ماء - [00:03:15](#)

فقالت عائشة قالت فعاتبني ابو بكر وقال ما شاء الله ان يقول وجعل يطعنني بيده في خاصرتي فلا يمنعي من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذي - [00:03:30](#)

فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حين اصبح على غير ماء فانزل الله تعالى اية التيمم فتيمموا فقال اسيد بن الحضير رضي الله عنه ما هي باول بركاتكم يا ال ابي بكر - [00:03:47](#)

قالت عائشة فبعثنا البعير الذي كنت عليه فاصبنا العقد تحته ولا بأس ان استطرد ايها الاخوة هنا فاقول انظروا الى عظيم احترام الاسلام لحقوق المرأة وكيف ان النبي صلى الله عليه وسلم اقام بجيش كامل من اجل البحث عن عقد امرأة - [00:04:04](#)

فاين الذين يتهمون الاسلام زورا وبهتانا بهظم حقوق المرأة اين هم من هذه الاحاديث ايها الاخوة المستمعون التيمم من خصائص هذه

الامة قصها الله تعالى به وقد كان الناس في الامم السابقة اذا لم يجدوا ماء بقوا ولم يصلوا حتى يجدوا الماء - [00:04:27](#)

وفي الصحيحين عن جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد قبلي نصرت بالرعب مسيرة شهر وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا فايما رجل من امتي ادركته الصلاة فليصل - [00:04:50](#)

واحلت لي الغنائم ولم تحل لاحد قبلي. واعطيت الشفاعة. وكان النبي يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة والتيمم بدل طهارة الماء عند العجز عنه شرعا يفعل بالتطهر به كل ما يفعل بالتطهر بالماء - [00:05:10](#)

من الصلاة والطواف وتلاوة القرآن ونحو ذلك فان التيمم مطهر كما ان الماء مطهر. قال عليه الصلاة والسلام وجعلت تربتها يعني الارض لنا طهورا وبنوب التيمم عن الماء في احوال - [00:05:32](#)

اولا اذا عدم الماء لقول الله تعالى فلم تجدوا ماء فتيمموا وان عدمه في السفر او في الحظر لابد من السعي في طلب الماء فاذا طلبه فلم يجده جاز له التيمم - [00:05:50](#)

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسير قول الله تعالى فلم تجدوا ماء فتيمموا قال تنبسط كثير من الفقهاء من هذه الاية انه لا يجوز التيمم لعدم الماء الا بعد طلبه - [00:06:05](#)

فمتى طلبه فلم يجده جاز له التيمم انتهى كلامه رحمه الله فلا بد اذا من طلب الماء لانه لا يقال للانسان انه لم يجد الشيء الا بعد ان يطلبه فلم يجده - [00:06:21](#)

وبهذا يعلم خطأ بعض الناس الذين يبادرون للتيمم مع مع ان بإمكانهم الحصول على الماء بادننى طلب فتجد انهم يتيممون اثناء سيرهم على الطرقات العامة في الوقت الحاضر مع تواجد الماء في محطات الوقود المنتشرة على امتداد - [00:06:37](#)

في تلك الطرقات قال الفقهاء اذا وجد الانسان ماء يباع بثمان مثله لزمه شراؤه اذا قدر على ذلك وهكذا لو وجد الماء يباع بزيادة يسيرة هكذا لو وجد الماء يباع بزيادة يسيرة لا تجحف بماله - [00:06:57](#)

اي فيلزمه الشراء واما اذا كانت الزيادة كثيرة تجحف بماله لم يلزمه شراؤه وجاز له العدول للتيمم لانه يلحقه الضرر بذلك ثانيا من الاحوال التي ينوب فيها التيمم عن الماء - [00:07:16](#)

اذا كان معه ماء يحتاجه لشرب وطبخ ونحوهما حيث لو تطهر به لخشي العطش على نفسه او على غيره من ادمي او بهيمة محترمين ثالثا اذا خاف باستعماله اذا خاف باستعمال الماء الضرر في بدنه - [00:07:35](#)

اما بزيادة المرض او بتأخر برؤه يجوز له العدول للتيمم قول الله تعالى وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا - [00:07:56](#)

رابعا اذا عجز عن استعمال الماء لمرض لا يستطيع معه الحركة وليس عنده من يوظئه وخشي خروج الوقت جاز له العدول الى التيمم خامسا اذا خاف بردا باستعمال الماء ولم يجد ما يسخن به الماء - [00:08:14](#)

جاز له العدول للتيمم ويدل لذلك ما اخرجاه ابو داود واحمد وغيرهما عن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال استلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فاشفقت ان اغتسل - [00:08:33](#)

فاشفقت ان اغتسل فاهلك فتيممت ثم صليت باصحاب الصبح وذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا عمرو صليت باصحابك وانت جنب فقلت يا رسول الله ذكرت قول الله تعالى ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيمًا. فتيممت ثم صليت - [00:08:49](#)

فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئا قال الحافظ ابن حجر اسناده قوي ولكن هذا الحكم مقيد بما اذا لم يجد ما يسخن به الماء اما اذا وجد ما يسخن به الماء فليس له العدول الى التيمم - [00:09:13](#)

ومن عدم الماء والتراب او وصل الى حال لا يستطيع معه الوضوء ولا التيمم فانه يصلي على حسب حاله بلا وضوء ولا تيمم. لقول الله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم - [00:09:34](#)

وقوله عز وجل لا يكلف الله نفسا الا وسعها قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم اما اذا وجد ماء يكفي بعض طهره كأن يجد ماء لا يكفي الا لغسل الوجه واليدين فقط - [00:09:49](#)

فانه يستعمل هذا الماء فيما يمكنه من اعضائه ويتيمم عن الباقي ويتيمموا عن الباقي الذي قصر عنه الماء قول الله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وبهذا يجمع بين الطهارة بالماء والتيمم - [00:10:09](#)

في هذه الحال لابد من تقديم استعمال الماء على التيمم ليصدق عليه عند التيمم انه عادم للماء واذا كان به جرح يتضرر بغسله او بمسحه بالماء فانه يتيمم له ويغسل الباقي - [00:10:27](#)

اما اذا كان جرحه لا يتضرر بالمسح فانه يمسح او اذا كان عليه ظماد من لصقة ونحوها فانه يمسح هذا الظماد الذي فوقه يمسحه بالماء ويكفيه هذا المسح عن التيمم - [00:10:47](#)

حينئذ نقول من كان به جرح وعلى هذا الجرح ظماد ونحوه فانه يمسح هذا الظماد ويغنيه ذلك عن التيمم. لا حاجة له ان يتيمم بعد ذلك ما دام انه قد مسحه - [00:11:05](#)

اما اذا عجز عن المسح فانه يتيمم في هذه الحال ونكتفي بهذا القدر في هذه الحلقة ونلتقي بكم على خير في الحلقة القادمة ان شاء الله تعالى السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:11:21](#)

فقه العبادات فقه العبادات برنامج من اعداد وتقديم فضيلة الشيخ الدكتور سعد ابن تركي الخثلان تنفيذ فهد ابن سعد الفريان - [00:11:37](#)